

42 شرح جامع العلوم والحكم الشيخ د ناصر العقل

ناصر العقل

نعم. اقرأ أبو عمر. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين قال الامام ابن رجب رحمه الله تعالى واما قتل الواحد الممتنع عنها فاكثر العلماء على انه يقتل الممتنع - [00:00:01](#)

من الصلاة وهو قول مالك والشافعي واحمد وابي عبيدة وغيرهم. طبعاً الذي يقتله ولي الامر. ما يجوز الناس يفتاتون على كل من بدا له طبق مثل هذا الحد ان هذه مسألة فوضى وفتنة - [00:00:22](#)

ثم انا اذا ما وجد من يقيم الحج لا قدر الله في بعض البلاد وبعض الازمان وبعض الامكنة فان آا الناس يعذرون احذروا لان بعض الناس يدعي انه ما دام في بلد ليس فيها حاكم يقيم الحدود. فيدعي انه بامكانه يقيم الحدود. بل ان الجهل وصل - [00:00:40](#)

بعضهم الى انه يقيم ما يرى انه حدود حتى في البلاد التي فيها حكم بشرع الله كما آا حصل من بعض يعني المفتاتين او بعض الغلاة الذين آا زعموا انه بامكانهم ان يطبقوا بعض ما امر امر - [00:01:00](#)

فيه النبي صلى الله عليه وسلم من بعض الحدود او بعض ما يرون انه حدود فهذا كله افتيات على الشرع وخرق لثوابت الدين فانه لا يجوز لاحد ان يطبق حد او يقتل الممتنع عن الصلاة ما لم يكن ذلك - [00:01:20](#)

طريق القضاء الشرعي والحكم الثابت من الراسخين. ثم عن طريق من له حق الولاية. والولاية شرعا. نعم ويدل على ذلك ما في الصحيحين عن ابي سعيد الخدري ان خالد بن الوليد استأذن النبي صلى الله عليه وسلم في قلبه - [00:01:41](#)

لرجل فقال لا لعله ان يكون يصلي. فقال خالد وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لم أؤمر ان انقب عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم. طبعاً هذا الحديث - [00:02:01](#)

حقيقة تتمثل في الكثير من قواعد الشرع في تطبيق الحدود وفي التثبت وفي الحكم على الناس من خلال الظواهر فان آا هذا اولا فيه دلالة ظاهرة على ان المقصود او ان المطلوب من الناس ان يحيلوا الامر على ولي الامر. خالد بن الوليد رضي الله عنه لو انه يعني عرف ان بامكانه ان - [00:02:23](#)

من حد لاقامه دون ان يستأذن لكن استأذن لانه يعرف ان الحد لا بد فيه من الرجوع الى ولي الامر والامر الثاني ان النبي صلى الله عليه وسلم امتنع من قتل الرجل مع انه ربما يكون بدا لخالد بن الوليد انه يستحق القتل - [00:02:52](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم لم يجزم. قال لعله لعله ان يكون يصلي. يعني بمعنى حتى لو لم نرى منه ظاهراً انه يصلي ربما في بيته والعجيب انه ترد اسئلة كثيرة لولا انها كانت ظاهرة يمكن ما عرضت لها. تجد اسئلة كثيرة شفوية وبالهاتف والجوال - [00:03:09](#)

من اناس يحكمون بالكفر والردة على اخرين لمجرد انهم لا يرونهم يصلون تسأله تقول هل تجزم بانه ما يصلي بمفرده يقول لا لكن ما ظهر لي انه يصلي اليس الحكم بالظاهر؟ لا امر الصلاة - [00:03:31](#)

كثير من الناس قد يصلي في بيته. يصلي في عمله ولا يراه احد. يصلي في اماكن ما يراه الآخرون وكثير من الناس عندهم خلل في الفهم مجرد من يعرف ان فلان لا يصلي في المسجد ولا يشهد الصلاة ما رؤي يصلي انه حكم عليه بالردة او بالكفر - [00:03:48](#)

على قول جمهور اهل العلم نقول ليس الامر كذلك فانه في تركه للصلاة مع الجماعة ارتكب كبيرة من كبائر الذنوب ولا يعني انه ما صلى ربما يصلي واغلب الذين يتركون الصلاة مع الجماعة - [00:04:07](#)

فيما اظن اغلبهم يصلون في بيوتهم وفي اماكن خاصة قد لا يراه احد. والله اعلم. نعم. وفي مسند الامام احمد عن عبيد الله بن عدي بن الخيار ان رجلاً من الانصار حدثه حدثه انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذنه - [00:04:26](#)

في قتل رجل من المنافقين وقال النبي صلى الله عليه وسلم اليس يشهد ان لا اله الا الله؟ قال بلى ولا شهادة له. قال سيصلي؟ قال بلى ولا صلاة له. قال اولئك الذين نهاني الله عن قتلهم - [00:04:46](#)

واما قتل الممتنع عن اداء من اداء الزكاة ففيه قولان لمن قال لمن قال يقتل الممتنع من فعل من فعل الصلاة احدهما يقتل ايضا وهو المشهور عن احمد ويستدل له بحديث ابن عمر هذا - [00:05:07](#)

الثاني لا يقتل وهو قول مالك والشافعي واحمد في رواية واما الصوم فقال مالك واحمد في رواية عنه يقتل بتركه. وقال الشافعي واحمد في رواية لا يقتل بذلك ويستدل له بحديث ابن عمر وغيره مما في معناه. فانه ليس في شيء فانه ليس في شيء منها - [00:05:27](#)

ذكر الصوم. ولهذا قال احمد في رواية ابي طالب الصوم لم يجيء فيه شيء. قلت قد روي عن ابن عباس مرفوعا وموقوفا. ان من ترك الشهادتين او الصلاة او الصيام فهو كافر حلال الدم - [00:05:53](#)

بخلاف الزكاة والحج. وقد سبق ذكره في شرح حديث بني الاسلام على خمس. نعم قبل ان نتجاوز هذا فيما يتعلق بقوله الممتنع من اداء الزكاة. هنا اجمل مع انه من خلال كلام اهل العلم عن حرب الردة - [00:06:13](#)

قديمًا وحديثًا حتى فيما جرى بين الصحابة من حوارات وما جرى بعد ذلك بعد قتل اهل الردة او بعد حربهم ثم كلام ائمة السلف فقهاء نجد انهم فرقوا بين الممتنع الفرد الذي ربما يحمل امتناعه على انه بخل او على انه جهل او تأول او حتى - [00:06:33](#)

اذا وبين الجماعة اذا امتنعت يعني بمعنى ردت ركن الاسلام كما حصل في عهد ابي بكر فان القبائل امتنعت كان منها من منع الزكاة. ولم يستجيبوا لما طلبت منهم. ولما قال لهم ولي الامر - [00:06:53](#)

يعني امرهم بان يستجيبوا ابوا. فهؤلاء يعني اجتمعوا اجتمعوا على رد ركن من اركان الاسلام وقاتلوا علي. هؤلاء يقاتلون بصرف النظر عن موقفهم وهل يقتضي الردة او الكفر او ما دون ذلك؟ او انهم يتفاوتون وهو الغالب - [00:07:13](#)

الغالب انهم يتفاوتون بعضهم امتنع بخلا وبعضهم امتنع جحودا وبعضهم امتنع تأولا ظن ان الزكاة مرتبطة بشخص النبي صلى الله عليه وسلم لكن مع ذلك الامام امام المسلمين ابو بكر رفع عليهم الراية - [00:07:31](#)

وتستجيبون فلما قالوا لا ردوا حكم الاسلام. بصرف النظر عن نزعاتهم وعن مقاصدهم هذا امر اخر فمن هنا اذا اجتمعت جماعة اجتمعت على رد حكم من احكام الاسلام وقاتلت عليه فانها تقاتله - [00:07:47](#)

وربما يقال حكمهم عموما حكم الردة بدون الدخول في افرادهم او يقال ولو لم يكن ردة فان ذلك يعني انهم امتنعوا من اداء من من قبول مسلم من مسلمات الدين - [00:08:06](#)

امتنعوا من قبول اصل من اصول الدين. فيقاتلون عليه اما الفرض فهو فيه تفصيل. الفرض له حال لابد ينظر فيه لانه ليس من الممكن ويستحيل ان ينظر ابو بكر او غيره من الصحابة رأي كل فرد من افراد - [00:08:22](#)

اهل الردة وان تقام عليهم الحجة بافرادهم هل هم متأولين؟ لا لا يمكن هذا هؤلاء الاف مؤلفة بل ربما يعدون مئات الالاف فاذا الحكم لرؤوسهم وللراية التي ينضون تحتها هؤلاء رفعوا راية اباة الاسلام اباة ركن من يعني رد ركن من اركان الاسلام - [00:08:41](#)

تسميتهم اهل الردة هل هي تعني ان كل ما فعلوه ردة؟ لا يلزم ظاهر الامر انها ردة لانهم ردوا حكم الاسم. لكن افرادهم تفاصيل الحكم عليهم هذه مسألة تحتاج الى تفصيل. ويجب ان تورع المسلم - [00:09:02](#)

ان يقول له يقول قول ان يقول قولًا يجزم به. يجب ان يتورع المسلم من ان يقول قولًا يجزم به. نعم. واما الحج عن احمد في القتل بتركه روايتان وحمل بعض اصحابنا رواية قتله على من اخره عازما على تركه بالكلية - [00:09:18](#)

او اخره وغلب على ظنه الموت في عامه. فاما ان اخره معتقدا انه على التراخي كما يقوله كثير من العلماء فلا قتل بذلك قوله صلى الله عليه وسلم الا بحقها وفي رواية الا بحق الاسلام قد سبق ان ابا بكر ادخل في هذا - [00:09:38](#)

الحق فعل الصلاة والزكاة. وان من العلماء من ادخل فيه فعل الصيام والحج ايضا ومن حقها ارتكاب ما يبيح دم المسلم من المحرمات. وعليه حال سيسرد نماذج من الحق يعني هذي من جوامع الكلم للنبي صلى الله عليه وسلم - [00:10:01](#)

الحق هو كل ما يلزم شرعا من اللوازم الضرورية التي تعتبر من قواطع الدين. من ثوابته ومسلماته. يدخل في هذا بقية اركان الاسلام بعد لا اله الا الله لان من حق شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله بقية اركان الاسلام ويدخل في هذا جميع الثوابت حتى غير العملية يعني - [00:10:20](#)

لامور الغيب تدخل في حقها لان الحق مجمل. ولذلك يعني العبارة فسرت فسرته العبارة الاخرى الا حق الاسلام حقي ها هنا يرجع الى حقوق الدين. حقوق الدين هي لوازمه وثوابته وقطعياته ومسلماته واصوله - [00:10:40](#)

وليس المقصود بالمسلمات والاصول القواعد الكلية فقط كما يظن بعض الناس لا المقصود كل ما ثبت شرعا حتى وان سماه الناس فروع او سماه الناس جزئيات يعني بعض الاحكام هي جزئية من حيث النظر اليها. لكن اذا ارد حكمها البين المتواتر فان هذا الرد يرجع الى الاصول صار - [00:11:00](#)

يعني صار يعني الرد اصل من اصول الاسلام لان كل ما ثبت بدليل شرعي قاطع كل ما ثبت بدليل ثابت قطعي سواء مما سماه الناس الاصول كاصول الاعتقاد او ما سموه فروع الحلال والحرام - [00:11:22](#)

او بعض المسائل السنن حتى السنن اذا ثبتت اذا انكرها احد انكار يرجع الى رد النص مثل السواك سواك هذا يعني تواترت به النصوص فاذا جاء الامر اذا انكر المسلم - [00:11:44](#)

يعني هذه السنة انكارا يرجع الى انكار ادلتها الثابتة فهذا يعني رد ضرورات الدين او اصلا من اصول نعم ومن حقها ارتكاب ما يبيح دم المسلمين من المحرمات. وقد ورد تفسير حقها بذلك - [00:12:00](#)

اخرجه الطبراني وابن جرير الطبري من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله. فاذا قالوها عصموا مني دماءهم واموالهم الا - [00:12:18](#)

بحقها وحسابهم على الله عز وجل قيل وما حقها؟ قال زنا زنا بعد احصان. زنا بعد احصان وكفر بعد ايمان. وقتل نفس فيقتل به ولعل اخره من قول انس وقد قيل ان الصواب وقف الحديث كله عليه - [00:12:35](#)

ويشهد لهذا ما في الصحيحين عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله الا باحدى ثلاث. الثيب الزاني والنفس بالنفس. والتارك لدينه - [00:12:58](#)

المفارق للجماعة وسيأتي الكلام على هذا الحديث مستوفى عند ذكره في موضعه من هذا الكتاب ان شاء الله تعالى في في الثالث تجدون فعلا يعني يعني آآ جوامع الكلم للنبي صلى الله عليه وسلم تمثلت في مثل هذا فقد ضرب - [00:13:18](#)

امثلة ثم اعطى قاعدة سيب الزاني هذا يعني يتعلق قضية في مسألة من مسائل الدين وكذلك النفس بالنفس بالنفس اذا مطلقة يدخل فيها النفس المؤمنة وغير المؤمنة اذا اقتضى الامر قصاص اذا اقتضى الامر قصاص كذلك التارك - [00:13:38](#)

المفارق الجماعة يدخل فيها كل ما ناقض اصلا من اصول الدين لان ما اوقع في ردة اوقع في الترك للدين. والردة تكون ردة شاملة وكنت الردة ردة في امر من قواطع الدين ولو لم تكن شاملة. التارك لدينه كل من ترك اصلا من اصول الدين فهو تارك للدين. وكذلك لدينه. فكذلك المفارق الجماعة. الجماعة - [00:13:59](#)

مع جماعة المسلمين التي قامت قامت على هذا الدين. واستقام امرها على هذا الدين الجماعة هي الجماعة المسلمين الذين كانوا على اصول الدين وثوابته وقواعده فكل من اخل باصل من اصول الدين وثوابته وقواعده فهو تارك لدينه مفارق للجماعة - [00:14:22](#)

مفارقة الجماعة عقدية وعلمية وعملية ولذلك دخل في مفارقة الجماعة صور كثيرة جدا ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم تفصيلا سيأتي الكلام عن هذا فيما بعد لكن انا احببت التنبيه لان بعض القراء قد يفهم ان حصر هذه الثلاث يعني ان كثيرا مما ورد في نصوص اخرى - [00:14:42](#)

يعني لا يعمل به او انه نسخ بذلك لا بالعكس كل ما ورد مما يبيح دم المسلم فهو داخل في التارك لدينه للجماعة. وعلى هذا يعتبر هذا الحديث من الاحاديث الجامعة - [00:15:07](#)

التي يندرج تحتها نصوص اخرى لابد من اخذها. نعم لا نجتهد بان نلحق في الترك لدين ونفارق الجماعة صور اخرى لم يرد بها الشرع.

نعم لا نفتات على لكن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر تحت التارك لدينه ومفارق الجماعة صور كثيرة ويندرج تحت هذه الصور -

[00:15:23](#)

ايضا من اخل باصل من اصول الدين القطعية او معلوم من الدين بالضرورة كما هو معروف عند السلف. نعم وقوله صلى الله عليه وسلم وحسابهم على الله عز وجل يعني ان الشهادتين مع اقام الصلاة وايتاء الزكاة - [00:15:43](#)

تعصم دم صاحبها وماله في الدنيا الا ان يأتي ما يبيح دمه واما في الآخرة فحسابه على الله عز وجل. فان كان صادقا ادخله الله بذلك الجنة. وان كان كاذبا فان - [00:16:02](#)

انه من جملة المنافقين في الدرك الاسفل من النار. وقد تقدم ان في بعض الروايات في صحيح مسلم ثم تلا فذكر انما انت مذكر لست عليهم بمسيطر الا من تولى وكفر فيعذبه الله العذاب الاكبر. انا البنا يا - [00:16:18](#)

ثم ان علينا حسابهم والمعنى انما عليك تذكيرهم بالله. ودعوتهم اليه. ولست مسلطا على ادخال الايمان في قلوبهم قهرا ولا مكلفا بذلك. ثم اخبر ان مرجع العباد كلهم اليه وحسابهم عليه - [00:16:42](#)

وفي مسند البزار عن عياض الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لا اله الا الله كلمة على الله كريمة. لها عند الله مكان. وهي كلمة من قالها صادقا - [00:17:03](#)

ادخله الله بها الجنة. ومن قالها كاذبا حقنت ما له ودمه. ولقي الله غدا فحاسبه وقد استدل بهذا من يرى قبول توبة الزنديق وهو المنافق اذا اظهر العود الى الاسلام. ولم يرق ولم ير قتله بمجرد ظهور نفاقه. كما كان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:17:21](#)

عليه وسلم يعامل المنافقين. ويجريهم على احكام الاسلام في الظاهر مع علمه بنفاق بعضهم في الباطن. اركان الاسلام محكم المسلمين ما عندك؟ احكام المسلمين. نعم. ويجريهم على احكام المسلمين. نعم. نعم. نعم - [00:17:46](#)

ويجريهم على احكام المسلمين في الظاهر مع علمه بنفاق بعضهم في الباطن وهذا قول الشافعي واحمد في رواية عنه وحكاها الخطابي عن اكثر العلماء والله اعلم. احسنت بارك الله فيك - [00:18:04](#)